



تعميم وزاري رقم (٢٠) لسنة ١٤٤٦هـ

بشأن سرعة إنجاز الأحكام المتعلقة بقضايا القتل ومتابعة إدخالها في النظام القضائي

المحترمون
المحترمون
المحترمون

الإخوة / رؤساء المحاكم الاستئنافية ومدراء عمومها
الإخوة / رؤساء المحاكم الابتدائية
الإخوة / مراكز معلومات القضاء

تحية طيبة .. وبعد :

لوحظ من خلال تقارير استطلاع الرأي العام استياء المواطنين من اصحاب القضايا المنظورة أمام المحاكم وخصوصا قضايا القتل من تأخر البت فيها ومرور سنوات طويلة وتكبدتهم خسائر باهظة جراء الروتين في النيابة والمحاكم . الأمر الذي يولد سخطا وتذمرا في اوساط المجتمع ويضعف دور القضاء في تحقيق العدالة الناجزة ، وقد يصل الامر لدى البعض إلى اللجوء للثأر بسبب تأخر إنجاز تلك القضايا . ولن يتأتى معالجة ذلك إلا من خلال إيلاء القضايا وعلى وجه الخصوص قضايا القتل الأهمية القصوى والسرعة في إنجاز الإجراءات المتعلقة بها ، ، وتحديدًا من خلال مايلي :

- نظر قضايا القتل بصفة الاستعجال كون حماية النفس هي من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية.
- الإسراع في تحصيل الاحكام وطباعتها وتوقيعها وختمها وقيدتها وفقا للمواعيد والإجراءات القانونية المتبعة.
- ارسال الاحكام الى النيابة العامة فور صدورها .
- إدراج كل مايلزم من بيانات وإجراءات متعلقة بقضايا القتل في النظام القضائي الالكتروني أولا بأول.
- إثبات الطعون وإنجاز إجراءاتها وتسديدها في السجلات وإرسالها بصورة عاجلة.

وعليه : فإننا نهيب بالجميع الالتزام بما ورد وعدم التهاون في إنجاز هذا النوع من القضايا وإعطائها الأولوية والاهتمام الكامل .

والله الموفق...

صدر بديوان عام الوزارة

بتاريخ : ١١ / شعبان / ١٤٤٦هـ

الموافق : ١٠ / فبراير / ٢٠٢٥م

القاضي / مجاهد أحمد عبد الله

وزير العدل وحقوق الإنسان



صورة مع التحية :

لفضيلة الأخ / رئيس مجلس القضاء الاعلى

للأخ / رئيس مجلس الوزراء

للأخ / مدير مكتب رئاسة الجمهورية